(القرار رقم ٨ لعام ١٤٣٦هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية

بشأن اعتراض لشركة (أ)

برقم (٥) لعام ١٤٣٥هـ

على ربط مصلحة الزكاة والدخل للعام ٢٠٠٧م

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله؛ وبعد:

ففي يوم الاثنين الموافق ١٤٣٦/٠٤/٢٧هـ انعقدت لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية بالدمام بمقرها بفرح مصلحة الزكاة والدخل بالدمام المشكّلة على النحو التالي:

١-الدكتور	رئيسًا
٢-الدكتور	نائبًا للرئيس
٣-الدكتور	عضوًا
٤-الدكتور	عضوًا
٥-الأستاذ	عضوًا
٦-الأستاذ	سكرتيرًا

وقد حضر جلسة الاستماع المنعقدة بتاريخ ١٤٣٥/٣/١٤هـ **.....** و**.....**و**.....** ممثلين عن المصلحة، كما حضر **.....** ممثلًا عن المكلف للنظر في الاعتراض المقدم من المكلف/ شركة (أ)، على الربط الزكوي الضريبي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل على حساباتها لعام ٢٠٠٧م. ويعترض المكلف على:

- **إضافة فروقات استيراد لعام ٢٠٠٧م بمبلغ ٣٥,٩٦١,٤٨١ ريالًا.**

وقد ناقشت اللجنة الاعتراض المرفوع إليها بموجب خطاب سعادة مدير عام مصلحة الزكاة والدخل رقم ١٤٣٥/١٦/٦٦٦٨ وتاريخ ١٤٣٥/١٠/٢هـ على النحو الآتي:

أولًا: الوقائع:

خلال جلسة الاستماع سألت اللجنة ممثلي المصلحة: ما مبلغ الفرق الاستيرادات الذي تطالب المصلحة بإضافته لنتيجة عام ٢٠٠٧م؟ فأجاب: المصلحة تتمسك في حقها من ناحية الرفض الشكلي للقضية وكذلك من الناحية الموضوعية وإذا ارتأت اللجنة قبول الاعتراض من الناحية الشكلية يتم محاسبته عن فرق المشتريات الخارجية بمبلغ ١,٦٩٠,٦١٣ ريالًا وذلك بعد أن قدم في الاعتراض الإلحاقي الفواتير للمشتريات الخارجية بواقع ٣,٠٥٨,٦٤٦ ريالًا وقد ظهر الفرق من مقارنة الفواتير المقدمة من المكلف ومقارنتها ببيان الجمارك بمبلغ ١,٣٦٨,٠٣٣ ريالًا. وذلك استنادًا على تعميم المصلحة رقم ٩/٢٠٣٠ في ١٤٣٠/٠٤/١٥هـ، ثم سالت اللجنة ممثل المكلف: ما الإثبات المستندي على فرق الاستيرادات بين ما ورد في بيان الجمارك وبين ما تدعيه

الشركة من مشتريات خارجية؟ فأجاب: نفيد اللجنة بأنه حصل خطأ لدينا عند إفادة فرع المصلحة بالأحساء بذكر أن المشتريات الخارجية مبلغ ٣,٠٥٨,٦٤٦ ريالًا والصحيح هو ١,٣٦٨,٠٣٣ ريالًا لعام ٢٠٠٧م حسب ما ورد في خطاب مصلحة الجمارك رقم ٣٢٤٦٨ في ١٤٣٥/٤/١٠هـ وفقًا للبيان المرفق بالملف وأقدم لكم صورة من الخطاب مع المرفقات..

ثانيًا: الناحية الشكلية:

أبلغت المصلحة المكلف بالربط الزكوي لعامي ٢٠١١م و٢٠١٢ بخطابها برقم ٣٠٠٥ وتاريخ ١٤٣٣/١٢/٢١هـ وقد اعترض المكلف على هذا الربط بخطابه المقيد لدى المصلحة برقم ١٤٣٤/٢٩/١٩٨٧ وتاريخ ١٤٣٤/٧/٢٤هـ، وقد طالبت المصلحة برفض قبول الاعتراض من الناحية الشكلية لتقديمه بعد انقضاء الأجل المحدد بستين يومًا من تاريخ التبليغ بالربط.

ولكون الاعتراض زكويًا واستنادًا للقرار الوزاري رقم (٦٩١/٣٢) وتاريخ ١٤١٨/٤/٢٢هـ الفقرة (ب) من أولًا: "أن يثبت المكلف الزكوي من الناحية الزكوية والموضوعية المقرونة بالمستندات القاطعة والواضحة التي لا تقبل الاجتهاد أو التأويل أحقيته في الاعتراض موضوعًا على كل أو بعض بنود الربط الزكوي" واستنادًا لتعميم المصلحة رقم ٢٥٥ في ١٤١٧/١٠/١٩هـ (أولًا) ضمن الحالات التي يحق للمصلحة فتح الربط فيها دون التقديم بمدة محددة الفقرة (٣) والتي نصها" وجود أخطاء مادية أو حسابية في الربط النهائي وتقوم المصلحة بتصحيحها من تلقاء ذاتها أو بناءً على طلب من المكلف أو نتيجة ملاحظة وردتها من ديوان المراقبة العامة نظرًا لأن هذه الإجراء لا يغير من المفهوم الذي تم الربط على أساسه كما أنه لا يضيف أية عناصر موضوعية جديدة غير واردة في الربط الأصلي"، وحيث اتضح للجنة وجود خطأ مادي في احتساب الزكاة على المكلف نظرًا لقيامه بتسجيل مبلغ المشتريات الخارجية وكان المشتريات الداخلية (والعكس) خطأ في الإقرار الزكوي لعام ٣٢٠٠٧م وقد أيدت المصلحة بذلك كما جاء في مذكرة المصلحة المرفوعة للجنة، عليه ترى اللجنة قبول اعتراض المكلف من الناحية الشكلية.

ثالثًا: الناحية الشكلية:

- **إضافة فروقات استيراد لعام ٢٠٠٧م بمبلغ ٣٥,٩٦١,٤٨١ ريالًا:**

وجهة نظر المكلف:

"لقد تم دراسة البيانات الواردة في خطابكم ولاحظنا وجود مبلغ كبير جدًا في البند المتعلق بفرق استيرادات مقارنة بالمبالغ الفعلية لم يتم استيرادها من قبل شركة (أ) في العام ٢٠٠٧م. وإن إجمالي مبالغ الاستيراد الفعلية في العام ٢٠٠٧م هو ٣,٠٥٨,٦٤٥,٦٠ ريالًا مقارنة بما تم رصيده من قبلكم والذي يبلغ ٣٥,٩٦١,٤٨١ ريالًا والذي لا أدري من أين تم الحصول على هذا المبلغ. تم إرفاق كل المستندات المتعلقة بهذا البند.

- شركة (أ) ومن بداية تأسيسها لم تصل إلى هذا المبلغ من الاستيراد من الخارج حيث إن أغلب تعاملاتها التجارية من موردين محليين مثل شركة (ت) وشركة (س) وغيرهم".

وجهة نظر المصلحة:

قامت المصلحة بإضافة بند فرق استيرادات بمبلغ (٣٥,٩٦١,٤٨١) ريالًا إلى الوعاء الزكوي حيث تم المقارنة بين الاستيرادات الواردة من الجمارك والبالغة (١,٣٦٨,٠٣٣) ريالًا عام ٢٠٠٧م وبين الوارد في إقرار المكلف كمشتريات خارجية والبالغ (٣٧,٣٢٩,٥١٤) ريالًا واتضح أن المكلف بالغ في تكلفة بند المشتريات الخارجية وبالتالي تمت المحاسبة عن هذا الفرق بإضافته للوعاء الزكوي وذلك تطبيقًا لتعميم المصلحة رقم (٩/٢٠٣٠) وتاريخ ١٤٣٠/٠٤/١٥٤هـ وبعد أن قدم المكلف اعتراضه وأفاد بأن المشتريات الفعلية من الخارج تبلغ (٣,٠٥٨,٦٤٦) ريالًا وأرفق صور فواتير الشراء الدالة على ذلك ولم يقدم البيان والفسوحات الجمركية من الجمارك،

وفي خطاب اعتراضه الإلحاقي أرفق بيان الاستيراد الصادر من مصلحة الجمارك ويتبين منه أن قيمة البضاعة تبلغ (١,٣٠٢,٨٨٧) ريالًا وقيمة الرسوم الجمركية تبلغ (٦٥,١٤٦) ريالًا بإجمالي قدرة (١,٣٦٨,٠٣٣) ريالًا وأفاد بأن هذا المبلغ قريب جدًا من الواقع. واستدرك بأن هناك خطأ في تعبئة الإقرار حيث تم تسجيل تكلفة المواد المشتراة من الداخل بمبلغ (١,٣٥٣,٤٧٥) ريالًا فكان تكلفة المواد المشتراة من الخارج بمبلغ (٣٧,٣٢٩,٥١٤) ريالًا، وعليه ومن باب الاحتياط وفي حالة قبول الاعتراض من الناحية الشكلية نرى أن يتم محاسبة المكلف على المشتريات الخارجية الفعلية والبالغة (٣,٠٥٨,٦٤٦) ريالًا ومقارنتها مع الاستيرادات من الجمارك والبالغة (١,٣٦٨,٠٣٣) ريالًا والفرق البالغ (١,٦٩٠,٦١٣) ريالًا يرد للوعاء الزكوي حيث يعتبر المكلف قد بالغ في التكلفة وذلك تطبيقًا لتعميم المصلحة رقم (٩/٢٠٣٠) وتاريخ ١٤٣٠/٤/١٥هـ وتتمسك المصلحة بصحة ربطها.

الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر المطرفين وسماع آرائهما اتضح أن المكلف يطالب بعدم إضافة فروق الاستيرادات إلى نتيجة عام ٢٠٠٧م، حيث يرى أنه حصل خطأ عند قيامه بتقديم المعلومات إلى مصلحة الزكاة وأن الرقم الصحيح للاستيرادات كما هو ظاهر في بيان الاستيرادات المقدم من مصلحة الجمارك. بينما ترى المصلحة أن المكلف بالغ في تسجيل تكلفة المشتريات الخارجة وبالتالي تم اعتبار الفرق البالغ ١,٦٩٠,٦١٣ ريالًا تكلفة محملة بالزيادة يتم إضافتها لنتيجة العام استنادًا للتعميم ٩/٢٠٣٠ في ١٤٣٠/٤/١٥هـ.

وبرجوع اللجنة إلى ملف القضية والقوائم المالية المدققة لعام ٢٠٠٧من تبين أن المشتريات خلال عام٢٠٠٧م بلغت ٣٨,٦٨٢,٩٨٩ ريالًا وحيث إن المكلف أشار في خطابه الوارد لفرع المصلحة بالإحساء برقم ١٤٣٥/٢٩/٨٩٢ في ١٤٣٥/٠٤/١٢هـ إلى وجود خطأ بعكس مبالغ المشتريات الخارجية والداخلية وقد أرفق صوره من الإقرار بعد التعديل

والتي تبين أن المشتريات الداخلية لعام ٢٠٠٧م بلغت ٣٧,٣٢٩,٥١٤ ريالًا والمشتريات الخارجية ١,٣٥٣,٤٧٥ ريالًا، وحيث ورد في البيان الصادر من مصلحة الجمارك برقم ٣٢٤٦٨ وتاريخ ١٤٣٥/٠٤/١٠هـ إن إجمالي قيمة الاستيرادات لعام ٢٠٠٧م مبلغ ١,٣٠٢,٨٨٧ ريالًا وقد بلغت الرسوم الجمركية مبلغ ٦٥,١٤٦ ريالًا، ليصبح إجمالي الاستيراد والرسوم مبلغ ١,٣٦٨,٠٢٣ ريالًا،

وحيث قدم المكلف للمصلحة صور الإثباتات المستندية الدالة على أن إجمالي المشتريات الخارجية لعام ٢٠٠٧م هو مبلغ ٣,٠٥٨,٦٤٦ ريالًا، وحيث أن هذا المبلغ (٣,٠٥٨,٦٤٦ ريالًا) يزيد عن المبلغ الوارد (١,٣٦٨,٠٣٣ ريالًا) في بيان الاستيرادات لعام ٢٠٠٧م عليه واستنادًا لتعميم المصلحة ٩/٢٠٣٠ وتاريخ ١٤٣٠/٤/١٥هـ ترى اللجنة تأييد المصلحة في إضافة فروق الاستيرادات بمبلغ ١,٦٩٠,٦١٣ ريالًا إلى الوعاء الزكوي لعام ٢٠٠٧م.

القرار

أولًا: الناحية الشكلية:

قبول الاعتراض المقدم من المكلف/ شركة (أ) على الربط الزكوي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل للعام ٢٠٠٧م من الناحية الشكلية.

ثانيًا: الناحية الموضوعية:

- تأييد المصلحة في إضافة فروق الاستيرادات بمبلغ ١,٦٩٠,٦١٣ ريالًا إلى الوعاء الزكوي لعام ٢٠٠٧م.

يعد هذا القرار قابلا للاستئناف المسبب للطرفين أمام اللجنة الاستئنافية الزكوية الضريبية بالرياض، وذلك خلال ستين يومًا من تاريخ استلامه على أن يقوم المكلف بسداد المستحقات المتوجبة عليه طبقًا لهذا القرار.

والله الموفق